

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٠١٠ لسنة ٢٠٢٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛
- وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
- وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛
- وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛
- وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأماكن الدولة الخاصة وتعديلاته ؛
- وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛
- وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛
- وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة رقم (٢٠٢٣/١٢٥٧) بكتابها رقم (٥٦٣٣/د) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٦ والواردة للهيئة برقم (١٩٢٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٣ بالموافقة على قيود الارتفاع بالمخططات الاستراتيجية العامة لعدد (٢٥) قرية تابعة لمحافظة أسوان طبقاً للضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها ؛
- وعلى المخططات الاستراتيجية العامة لعدد (٢٥) قرية تابعة للمحافظة ؛

وعلى كتاب السيد اللواء محافظ أسوان رقم (٤٨١) بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٣ والوارد للهيئة برقم (٤٨٧٤) بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٨ والمتضمن موافقة المحافظة على قيود الارتفاعات والاشتراطات التخطيطية والبنائية العامة لعدد (٢٥) قرية تابعة لمحافظة أسوان والمنتهى بطلب استكمال السير فى إجراءات اعتماد المخططات الاستراتيجية العامة لهم ؛

وعلى مذكرة دكتور مهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب اعتماد المخططات الاستراتيجية العامة لعدد (٢٥) قرية تابعة لمحافظة أسوان ؛

ق س ر ر :

(المادة الأولى)

تعتمد المخططات الاستراتيجية العامة لعدد (٢٥) قرية تابعة لمحافظة أسوان ، طبقاً للاشتراطات التخطيطية والبنائية العامة مع مراعاة الحد الأقصى لقيود الارتفاعات وفقاً للضوابط والشروط الواردة بموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة - بوزارة الدفاع وذلك على النحو الوارد تفصيلاً بالجدول المرفق بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٣/١١/١٥

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار

**بيان بالقرى الوارد لها الحد الأقصى
لقيد الارتفاع من وزارة الدفاع**

م	مركز	الوحدة المحلية	اسم القرية	رقم وتاريخ الموافقة	الحد الأقصى للارتفاع
١	كوم أمبو	حجازة	حجازة	٢٠٢٣/١٢٥٧	١٢ مترًا
٢	كوم أمبو	كفور كوم أمبو	الضما		
٣	كوم أمبو	كفور كوم أمبو	الرغامة شرق		
٤	كوم أمبو	كفور كوم أمبو	الأحمدية		
٥	كوم أمبو	كفور كوم أمبو	سبيل مكى		
٦	كوم أمبو	كفور كوم أمبو	سبيل أبو ناجي (السبيل قبلى)		
٧	كوم أمبو	كفور كوم أمبو	السبيل بحرى		
٨	كوم أمبو	كفور كوم أمبو	سبيل العرب		
٩	كوم أمبو	الكاجوج	الشبيكة		
١٠	كوم أمبو	العباسية	البصالي		
١١	كوم أمبو	العباسية	العرب		
١٢	نصر النوبة	قورنة	قورنة ١		
١٣	نصر النوبة	قورنة	قورنة ٣		
١٤	نصر النوبة	وادي النقرة	الحكمة		
١٥	نصر النوبة	وادي النقرة	البراعم		
١٦	نصر النوبة	وادي النقرة	المنار		
١٧	نصر النوبة	وادي النقرة	الكرامة		
١٨	نصر النوبة	وادي النقرة	الامال		
١٩	إدفو	وادي الصعايدة	عمر بن العاص		
٢٠	إدفو	وادي الصعايدة	الإيمان		
٢١	إدفو	وادي الصعايدة	السماحة		
٢٢	إدفو	وادي الصعايدة	الأشراف		
٢٣	إدفو	وادي الصعايدة	الشهامة		
٢٤	إدفو	وادي عبادى	الشاذلية		
٢٥	إدفو	وادي عبادى	الرضوانية		

مدير عام إدارة وجه قبلى
م/ إيمان نعمان